العدد ١١٥ من المجلد الثالث في ١٦ تشرين الاول ١٩١٨ ﴿ الاربعاء ﴾ الموافق ١٠ محرم ١٣٣٧ السنة الثانية

يدفع الاشتراك ويدفع سلفاً

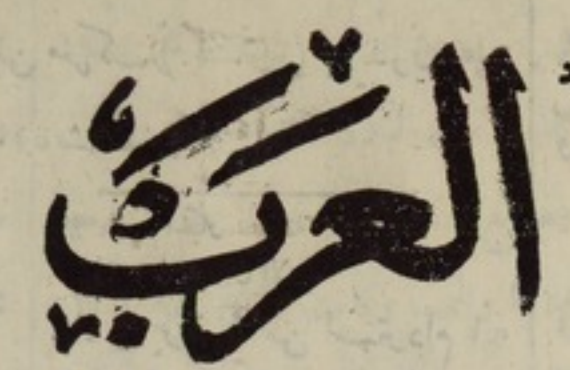
عن سنة كاملة : ٢٠ ربية في بغداد

وعن ستة اشهر : ١٠ ربيات »

وعن ثلاثة » : ٦ »

وثمن العدد الواحد آنة

واذا فات يومه فآنتان



اجرة الاعلانات والمكاتبات الخصوصية

عن السطر الواحد في الصفحة الاخيرة نصف ربية واذا تكرر الاعلان يراجع فيه القيم بشؤون الجريدة . واما درج المكاتبات الخصوصية فيراجع في اجرتها مدير الجريدة

(المراسلات) تكون باسم جريدة العرب وخالصة الاجرة وينشر منها ما يوافق خطة الجريدة وينبذ منها ما لا يلائمها ولا يعاد منها شيء الى اصحابها ادرج او لم يدرج .

جريدة يومية سياسية اخبارية تاريخية ادبية عمرانية عربية المبدأ والغرض ينشئها في بغداد عرب للعرب

رسوم مجلس التمييز الشرعي

على الدعاوى المميزة

قد قرر جناب ناظر العدلية وصدق على قراره جناب الحاكم الملكي العام ان تحصل الرسوم الآتية على الدعاوى المميزة لمجلس التمييز الشرعي

تدفع الرسوم الآتية على كل عريضة تمييز تقدم لمجلس التمييز الشرعي

(١) رسم ½ ٢ بالمئة من قيمة الشيء المميز من اجله عند ما يكون الحكم المميز مختصاً بدفع مبلغ من النقود او تسليم املاك تحت شرط ان لا يقل الرسم عن ٥ روبيات او يزيد عن ٧٥ روبية

عند ما يكون الحكم المميز حكما من اجل نفقة فقيمة الدعوى المميزة تعتبر كمجموع نفقة ثلاثة اشهر

(٢) عند ما يختص الحكم المميز بالمسائل التي لا تتضمن دفع نقود او تسليم املاك كالزواج والطلاق ومنع الزواج وحراسة الاطفال الخ فالرسم المقرر هو ١٠ روبيات

الرسوم التي تستحق الدفع بموجب هذه القوانين يدفعها المميز مقدما واذا نجح التمييز يكون للمميز الحق ان يحصل من المميز عليه بالتنفيذ جميع رسوم المحكمة التي دفعها الا اذا امر مجلس التمييز بخلاف ذلك ويدون كتابة في الحكم الذي يصدره مجلس التمييز مبلغ الرسوم التي يجب تحصيلها .

برقيات روتر

في الجبهة الغربية

في ١١ تشرين الاول ٩١٨

في البلاغ الانكليزي الصادر بعد الظهر : استولى الاميركيون على (فوآنديي) و (سن سوبله) بكليتهما . وعبر الانكليز نهر (سيل) في شمالي (لوكاتو) والقتال ما زال مستمراً في القسم الشمالي منه. وتقدمنا في شمالي نهر (سكارب) في جهة (ازل له اكرهن) وايضاً في شرقي (سالومين) وعلى الضفة الشمالية من قناة (لاهوت دول) وفي شرقي (لنس)

في البلاغ الفرنسوي الصادر بعد الظهر : مازالت جنودنا في الليل تقتفي اثر العدو الذي استمر في انسحابه في نقاط مختلفة من الجبهة . وقد استولينا في شمالي الاين على (شيفي) و(مولن) وتقدمنا الى ما وراءها . وبلغت الجنود الايطالية جنوبي (كورتكون) في (شمن ده دام) وقد استولينا على هذا المكان حتى اكام (سرني آن لونوا) . وقد حصلنا على موطئ في اماكن مختلفة في (شنيانية). واحتللنا عدة قرى في شرقي هذا المحل .

في البلاغ الانكليزي الصادر هذه الليلة : يقاوم العدو مقاومة شديدة بين (موهن) و (سولين) على خط نهر (سيل) . وقد دحرنا الهجمات التي قام بها على مواقعنا في شرقي نهر (سيل) في جوار (لوكاتو) واستولينا على (بريات) . واحتللنا مواقع اخرى بين (سيل) وقناة (شلدت) . واستولينا على (فرسي) في شرقي قناة (اسكو) . والعدو ينسحب بسرعة من مراكزه المحصنة في جنوبي نهر (سنسي) على اثر تقدمنا الكبير هناك . واستولينا على خمس قرى في شمالي هذا النهر .

جاء في بلاغ فرنسوي عن الاعمال الجوية : قذف طيارونا في الـ ١٠ من هذا الشهر ٣٥ طناً من القنابر على منطقة (فوزيه). فنسف مستودعاً للذخائر . ووقعت معارك كثيرة اسقطنا فيها ١٧ طيارة للعدو واحرقنا ٨ مناطيد والقوا في الليل ٢٤ طناً على المساكن والمحطات والقوافل والقطارات . وبلغ ما اسقطناه من الطيارات في ايلول ٢١١ طيارة و ٦٢ منطاداً احترقت وقذفنا ٣٧٠ طناً من المواد المنفجرة .

في البلاغ الاميركي الصادر هذه الليلة : خاب العدو في كراته الشديدة التي كرها على جانبي (الموز) لصد الفرق الفرنسوية والاميركية عن التقدم فقد استولينا على مزرعة (موليل)

في شمالي (بوده كونسنفوا) ومررنا خلال (بواده فوره) واصبحنا امام (سن جرج) و (سن جفن) وهي تلتهب بالنيران واخذ الاميركيون الذين يحاربون مع الانكليز ١,٩٠٠ اسير منذ الـ ٥ من هذا الشهر واخذ فيلقهم الاول منذ الـ ٨ من هذا الشهر ٨٠٠٠ اسير اسرت منها الوحدات الفرنسوية ٢٣٠٠.

في البلقان

في ١٠ تشرين الاول

جاء في بلاغ فرنسوي من البلقان : ان الجنود الفرنسوية والصربية التي مازالت تتقدم بنجاح بلغت (لكوشتوزا) و (سونك) .

في فلسطين

في ١٠ تشرين الاول

جاء في بلاغ من فلسطين : دخلت مراكب حربية فرنسوية وانكليزية ثغر بيروت في الـ ٦ من هذا الشهر فوجدت المدينة قد اخليت . واحتلت الجنود الانكليزية والهندية المدينة في الـ ٨ من الشهر واستقبلهم الاهالي بحماس كبير . وقد بلغ عدد الاسرى الذين اخذوا الى الان ٧٥٠٠٠ . ولم يهرب من الجيوش الثلاثة التركية الـ ٤ والـ ٧ والـ ٨ سوى ١٧٠٠٠ جندي والمقاتلون منهم لا يزيدون على ٤٠٠٠ بندقية .

فظائع الالمان

في ١١ تشرين الاول سنة ٩١٨

نسف الالمان بلغم مركب المسافرين (لنستر) وكان قد خرج من (كنكستاون) قاصداً (هليهد) . وذكر ان ٤٠٠ شخص غرقوا . ونسفوا مركباً يابانياً كان فيه ٢٠٠ شخصاً منهم ٩٧ مسافراً ولم يسلم من الجميع الا انفار قلائل .

وجاء في نبأ آخر ان الذين غرقوا من مركب (لنستر) يزيدون على ٥٠٠ شخص .

اخبار متفرقة

في ١١ تشرين الاول

جاء في برقية من امستردام انه اذيع في (كولوني) ان القيصر دعى الى (برلن) جميع ملوك الحكومات الالمانية المتحدة لحضور مجلس ملكي للمذاكرة قبل الرد على مذكرة الرئيس ولسن . ولم يعقد اجتماع لهذا في تاريخ المانيه ابداً .

ذكر من مصدر يعتمد على صحته ان الرئيس ولسن لا ينوي الخوض مع المانيه في مذاكرات سياسيه لا طائل تحتها ولا تأتي بنتيجة .

— اضغاث احلام —

عاد من الاستانة عادل بك مدير دار المعلمين على اثر اعلان الحرب العامة فاقبل عليه الناس يسائلوه عن نية الدولة وموقفها في هذه الحرب فكان يقص عليهم هذه القصة : ان الخطباء في الاستانة يخطبون الناس في المراسح والمحافل ويشعلون في قلوبهم جذوة الحماسة ويحببون اليهم الحرب ويذكرون لهم محاسنها . وقد كان في احد المراسح ذات مرة فظهر على المرسح بعد ختام فصول التمثيل احد مبعوثي الاستانة واحد الدعاة الى الجامعة الطورانية وجهر بصوته قائلاً : يسألني كثير من الناس عن موعد افتتاح مجلس المبعوثان فانا اقول لن يفتح مجلس المبعوثان ما لم يحضر جلساته مبعوثو القفقاس وغيرها .

ولابد ان يكون انه لم يصل الى هذا الحد من كلماته حتى علا الهتاف والضجيج من جنبات ذلك المرسح .

ومن اراد ان يعرف الرأي السائد في الاستانة حينئذ فليمعن النظر في هذه القصة التي تذكر طرفاً من حالة اولئك القوم الذين كان يستهويهم برق المطامع الكاذبة ويستفزهم طيف الخيالات الباطلة التي كان يوحي لهم بها الالمان ليستغووهم ويوقعوهم في بلية الحرب . فماذا كانت عاقبة امرهم ؟ كانت العاقبة ان اهلكوا في ميادين القتال زهرة شبان الامة وذلك فضلاً عن الذين فتكت بهم العلل والامراض ، وكانوا لا يبالون بمنكر فعلوه ، ولا محرم استحلوه لتحقيق ما يعللون به نفوسهم . واذا عرض لهم امر يقتضي قتل الابرياء وابادة النفوس في غير طائل وغير سبب اتخذوا من تلك الاباطيل حجة وقالوا فليذهب قرباناً لتلك الجامعة وليكن الثلثان فداء للثلث وما كان اغناهم عن هذا العمل الذي قادهم الى اسوأ العواقب .

وعلى ذلك مضوا في سيرتهم حتى استحكمت حلقات العداوة بينهم وبين الشعوب التي قضى عليها سوء الحظ ان تعيش في ظل لوثهم فابادوا الارمن وذبحوا الاروام ونكلوا بالاكراد واضطهدوا العرب وقتلوا فضلاءهم وارباب الرأي فيهم كل ذلك كانوا قد استباحوه في سبيل تلك الامنية ومع ذلك فلم يصونوا دماء شعبهم التركي الذي ما زال يسفك في ميادين القتال

المختلفة وهو يتنقل بين مشارق الارض ومغاربها فطوراً تراه في جناق قلعة وحيناً في قفقاسيا وآونةً في غاليسيا واخرى في بلاد العجم والعراق والشام والحجاز .

يوماً بحزوى ويوماً بالعقيق وبال
عذيب يوماً ويوماً بالخليصاء
وتارةً انتحي نجداً وآونةً
شعب العقيق وطوراً قصر تيماء

لم يعلموا ان ضياع النفوس وذهاب الرجال من شعبهم او من غيره هو مما يفقر البلاد ويدعها قاعاً صفصفاً لقلة الايدي العاملة ، وان الآمال الكاذبة التي يسعون وراء ادراكها لاتقوم مقام ذلك كله ولا بعضه . وما زالوا على ذلك الحال من ضياع الرجال وتبديد الاموال وبلادهم تنتقص من كل جانب فذهب العراق وفلسطين والحجاز واليوم تذهب بلاد الشام واضاعوا بلاد العرب وخسروا هذا الشعب بحماقة رؤسائهم وسفهائهم .

فلا حافظوا على ملكهم ولا نالوا امنيتهم ولا ادركوا الثلثين اللذين فدوا لاجلهما الثلث او الثلث الذي فدوا لاجله الثلثين وكانت اعمالهم من اول الحرب الى آخرها سلسلة خطيئات بعضها آخذ برقاب بعض فتكشفت لهم آمالهم عن برق كاذب تراءى لهم من وساوس الاطماع واضغاث الاحلام وكانت عاقبته على طرفي نقيض مما املوه .

بحث في التجارة
(تلو)

في سنة ١٩١٤ لما نشبت الحرب كانت مخازن البضائع الصوفية في العالم على حسب مقدارها الاعتيادي ولم تكن في مكان ما زائدة . وفي سنة ١٩١٥ كانت ترى البلاد التي سوف تكون مصانع العالم . وقد سدت المنافذ بوجه المانيا والنمسا وكانت كلتاهما من البلاد التي تصدر البضائع . ومناطق فرنسة الصوفية كانت مجتاحة . فاصبحت المكان الوحيد في اوروبا لاصدار الصوف بريطانيا

وكانت بريطانيا قبل الحرب تشتري سنوياً آلافاً من القطع الصوفية من فرنسا لاستعمالها في الداخل اما اليوم فعلى المصانع الانكليزية ان تصنع هذا المقدار مع ما كانت تصدره بلاد العدو ومنذ سنة ١٩١٥ تزايد الطلب على الاقمشة الصوفية من الخارج بصورة لم يسبق لها مثيل .

ان تدفق المطالب منذ ذلك التاريخ كان قد اخذ بالصعود تدريجياً لكن من ذلك التاريخ عينه لسوء الحظ اخذ اقتدار مصانعنا بالهبوط لايفاء هذه المطالب . ان مصانع الصوف في بريطانيا العظمى حبست لخدمة الحكومة وعلى مقدار زيادة جيشها زاد مقدار المفروض على مصانعها الصوفية . وقد قل صنع البضائع الصوفية لاصدارها للخارج وذلك بسبب المعاقدات العظيمة وبسبب تناقص مواد الخام .

وفي الوقت الحاضر في المائة من ٦٠ الى ٩٠ من الانتاجات هي للحكومة من جميع ما تنتجه المعامل في هذه البلاد وان ما خصصته الحكومة من الانتاجات الصوفية لمطالب الملكيين في هذه البلاد وفي الخارج للاشهر الاربعة المنتهية بشهر آذار الماضي هي ٣٠ في المائة فكانت اقل مما خصص للاشهر الاربعة التي سبقتها ويتوقع ان تنقص التخصيصات اكثر من الاربعة اشهر التي ابتدأت من شهر نيسان الماضي فالحالة اليوم شديدة وستكون اشد من ذلك لان المقدار الموجود من الصوف يرى انه ينفق بدرجة اكثر مما يمكن تداركه .

شيء من اسرار السياسة الجرمنية
في الاستانة

نشر المستر [مورغنتو] اخيراً رسالة تضمنت شيئاً كثيراً من هذه الحوادث نقتطف منها ما يأتي :

مطامع المانيه في السلطنة العثمانيه

لقد علم العالم الآن ان المانيا قد اطلقت هذه الحرب من عقالها لتقضي على الصرب ، وتبسط سيادتها على امم البلقان ، وتحول تركيا الى ولاية تابعة لها ، فتحصل من وراء ذلك على امبراطورية شرقية هائلة تكون قاعدة لبسط سيادتها على العالم بصورة غير محدودة .

والآن اتساءل : هل هذه الاعمال المانية المنطوية على الاعتداء في الشرق تدل على ان هذا البرنامج المنطوي على التوسع قد نجح ؟

ان ما تلقيته من دروس التجارب في الاستانة يحملني على ان انظر نظراً جديداً الى الخريطة الجديدة التي تبين ما حصلت عليه المانيا من الانتصارات الحربية والسياسية ، وارى الان حوادث الستة والعشرين شهراً التي قضيتها في الاستانة كانها جزء من قصة متسلسلة معينة .

ان الاشخاص القليلين الذين ظهروا على مسرح الحوادث يلعبون الآن دورهم فى روايه ذات ادوار قداحكم وضعها تساس بدقة عاليه .

وقد تبين لى ان المانيا قدوضعت خطتها للسيادة على العالم ، وان البلاد التى عهد الى بتولى اعمال السفارة الامريكيه فيها هى الاساس الذى بنى عليه انبراطور الالمان خطته السياسية والحربية . وعندى انه لو لم تبسط المانيا سيادتها على الاستانة فى الايام الاولى من الحرب لكانت هذه الحرب تنتهى على الارجح بعداشهر قليلة من موقعه (المارن) .

ومن الغرائب ان يكون حظ رجل مثل – هادى الطباع ، قليل الخبرة بالامور السياسية – الوقوع فى مركز الدسائس والجاسوسيه فى الساعة التى اوشكت ان تفوز فيها خطط الانبراطور التى اتبعت بدقة مدة ربع قرن . لها تلو

الاخبار المحلية

— معاقبة مزورين —

جرت محاكمة على بن احمد فى ٧ من الشهر الحالى امام محكمة الحاكم السياسى فى بغداد لكونه قدم شهود زور وقد ثبت عليه الجرم فحكم بضربه عشرين سوطاً

جرت محاكمة موسى بن عيسى فى الـ ٧ من الشهر الحالى امام محكمة الحاكم السياسى فى بغداد لكونه شهد كاذباً ابتغاء اذية الغير وقد ثبت الجرم عليه فحكم بحبس شهرين .

— اعلان —

قد الغى المنع الذى كان على اعطاء الجوازات (پاس) لارسال البضائع الى كرمنشاه وهمدان حسب الاعلان المؤرخ فى ١٣ ايلول ١٩١٨ .

بغداد فى ١٢ تشرين الاول ١٩١٨

عن الحاكم الملكى

الكبتن ا. س. ه. سيفرايت

القائم باعمال مدير الانحصار

— اعلان —

ان الدار الواقعة فى محلة العاقولية المرقة برقم ابواب ١٩١ باعتبار سبعة اسهم منها سهمان الى محمد على افندى واربعة اسهم لكل من زينب وزهرا وفرجة وفطومة اولاد اوسته عباس سهم واحد المرهونة بمقابل مائة ليرة عثمانية بالوكالة الدورية عند تفاحة بنت يعقوب ابراهيم بموجب سند الرهن المؤرخ فى نيسان سنة ٣٣١ والمرقم ٣٧ وان مدة الرهن قدانقضت والى الان لم يؤدوا بدل الرهن المذكور مع ربحه وان من المرقومين محمد على افندى لكونه مجهول المحل فمنذ تاريخ هذا الاعلان لمرور شهر واحد اذا لم يؤد بدل الرهن المذكور مع ربحه ولم يرسل وكيلاً بتأدية دينه واذا عنده افادة مشروعة ولم يراجع المحكمة ويستحصل حكماً بتأخير المعاملة فدائرة الطابو ستوضع السهمين العائدين له بالمزايدة ولهذا جرى الاعلان .

١٥ تشرين الاول ٩١٨

دائرة الطابو

— اعلان —

ان الدار الواقعة فى محلة السوق الجديد المرقة برقم ابواب ١٩/٣٠ باعتبار اربعمائة وثمانين سهماً منها مائة وتسعة اسهم عائدة الى احمد بن مهدى ومرهونة بمقابل احدى عشر ليرة بالوكالة الدورية عند عبد الرزاق بن الحاج قدورى بموجب سند الرهن المؤرخ كانون ثانى سنة ٣٣٠ والمرقم ١٨ وان مدة الرهن قد انقضت والى الان لم يؤد بدل الرهن المذكور مع ربحه ولكونه مجهول المحل فعليه من تاريخ هذا الاعلان لمرور شهر واحد اذا لم يدفع بدل الرهن المذكور مع ربحه ولم يرسل وكيلاً بتأدية دينه واذا عنده افادة مشروعة ولم يراجع المحكمة ويستحصل حكماً بتأخير المعاملة فدائرة الطابو ستوضع السهام المذكورة بالمزايدة ولهذا جرى الاعلان .

فى ١٥ تشرين الاول ٩١٨

دائرة الطابو

— اعلان —

راجع المحامى سرى افندى حسب وكالته ان لموكله محمد حسن بذمة المدعى عليه كاظم بن خليل سبع وتسعين ربيه قيمة ستة امنان ونصف من صوف وذلك بموجب سند ولكون المرقوم محمد مجهول المحل اقتضى حضوره امام محكمة الصلح يوم الاثنين المصادف ١٢ تشرين الثانى ٩١٨ وان لم يحضر فى الوقت المذكور تجرالمحاكمة غياباً بحقه .

فى ١٤ تشرين الاول ٩١٨

حاكم الصلح

طبعت بمطبعة العرب

ويمكن لمجلس التميز أثناء تدقيق الاعلام ان يجلب الاوراق الاخرى المتعلقة في الدعوى من الخصمين والمحكمة التي اصدرت الحكم ليطالعها .

١٤ — ان المراد من التميز هو تدقيق الاعلام المميز وتصديقه اذا كان طرز رؤية الدعوى والحكم فيها موافقين للشرع الشريف وللقانون واصول المحاكمة ونقضه واحالته الى محكمته او محكمة اخرى معادلة لها لتصحيح الحكم اذا كانا غير موافقين

١٥ — ان الاسباب التي توجب نقض الاعلامات هي على ثلاثة انواع (الاول) ان تكون المحكمة التي اصدرت الحكم قد نظرت في الدعوى بصورة خارجة عن صلاحيتها ومأذونيتها [الثاني] ان يكون الحكم فيها مخالفاً للشرع الشريف او القانون او اصول المحاكمة (الثالث) ان تكون الاعلامات التي صدرت في مادة واحدة مبايناً احدها للاخر

١٦ — اذا رؤيت الدعوى في غير المحكمة التي تعود اليها اساساً ينقض الاعلام الصادر على هذا المنوال الا اذا كان الطرفان قد اتفقا على قبول اجراء محاكمتهما في اي خصوص كان في المحكمة الشرعية التي اصدرت الحكم فلا ينقض الحكم بخصوص ذلك اذا كان جارياً على الوجه المشروع .

١٧ — ان الاصول والكيفيات المندرجة في الاعلام المستدعى تميزه لتكون مداراً للحكم تقبل في مجلس التميز غير انه اذا تبين ان تلك الاحوال مجروحة بالنظر الى اوراق الضبط التي هي اساسها او بالنظر الى الوثائق التي ابرزها الطرفان حين المحاكمة ينقض حكم الاعلام.

١٨ — اذا نقض اعلام في مجلس

بصورة مخالفة لاصول المحاكمة متوقف على اختلال اصول المحاكمة في الوظائف العائدة الى تلك المحكمة وعلى كون ذلك الخطاء هو بدرجة بغير الحكم الشرعي الصادر بذلك او على ان يكون قد وقع اعتراض من احد الطرفين يثبت التغيير والاختلال في اصول المحاكمة ولم تلتفت المحكمة الى تدقيقه

١٩ — اذا وجد الاعلام مغايراً بصراحة للشرع الشريف او للقانون او اصول المحاكمة ينقض ولو لم تكن الاعتراضات المبينة في اللائحة كافية للنقض

٢٠ — ليس لمجلس التميز ان يرى محاكمة الدعوى التي ينقض حكمها بل يحيلها الى المحكمة اللازمة واذا كانت صورة المحاكمة الدعوى موافقة للاصول وكان حكم الاعلام موافقاً للشرع الشريف يؤيده ويصادق عليه وفي كلى هذين الامرين تعاد اوراق الدعوى الى محكمتها بواسطة ناظر العدلية

٢١ — اذا نقض اعلام بسبب عدم صلاحية المحكمة فلمجلس التميز ان يحيل الدعوى رأساً الى المحكمة التي تتعلق بها رؤيتها وعلى المجلس حينئذ ان يرسل الى المحكمة التي اصدرت هذ الاعلام تحريراً يخبرها فيه بنقضه لتؤشر المحكمة على قيده .

٢٢ — ان نقض الاعلام بسبب وقوع خطاء في اصول المحاكمة فالتحقيقات التي اجريت والقرارات التي اعطيت في المحكمة التي اصدرت ذلك الاعلام تكون معتبرة الى حين وقوع الخطاء الموجب للنقض واما الاحكام التي صدرت بعد وقوع الخطاء تلغى وتكمل الدعوى بحضور الطرفين واذا كان هذا الخطاء قدظهر في يده

بتمامه وترى الدعوى ويعطى بها حكم جديد

٢٣ — اذا نقض اعلام بسبب كون حكمه مغايراً للشرع الشريف او للقانون او اصول المحاكمة يعاد ذلك الاعلام الى المحكمة التي اصدرته لتصحيحه وليس لتلك المحكمة ان تدخل في مرافعة اصل المادة مرة ثانية ولكن تصحح بمواجهة الطرفين النقص الذي ظهر ونقض الاعلام بسببه .

٢٤ — اذا صدر اعلامان متباينان ووجد احدهما موافقاً للاصول المشروعة ونقض الآخر فلا يبقى لزوم لرؤية الدعوى مرة ثانية في محكمة ما واذا نقض الاثنان سوية تحال الدعوى الى المحكمة التي تتعلق بها لتراها بحسب مقتضياتها وتربطها باعلام جديد .

٢٥ — ان امر اصلاح الاعلامات التي ينقض حكمها بسبب مغايرته للاصول المشروعة هو عائد الى المحكمة التي اصدرته ويمكن لمجلس التميز ان يحيل الدعوى الى محكمة اخرى بدرجتها.

٢٦ — لاحاجة الى تقديم استدعاء جديد من قبل صاحب الدعوى لاجل تصحيح حكم الاعلام المنقوض في المحكمة التي احيل امر اصلاحه اليها او لاجل رؤية الدعوى فان ابراز قرار مجلس التميز واراءته كافيان .

٢٧ — متى نقض اعلام في مجلس التميز بسبب وجود احد الاسباب الموجبة للنقض او عدة منها واحيل الى محكمة لاجل تصحيح الحكم او اعادة المحاكمة فاذا بنى حكم الاعلام الذي اعطى بخصوص الدعوى المبحوث عنها على عين العلل والاسباب المستند عليها في حكم الاعلام المنقوض واستدعى احد الخصمين تميزه ثانية فيدقق مرة اخرى في مجلس التميز وينقض ثانية عند اللزوم وبعد ذلك تحال الدعوى اما الى محكمة تعادل بصلاحيتها المحكمة التي اصدرت الحكم المنقوض او الى قاض مخصوص يعينه مجلس التميز بمصادقة ناظر العدلية لاجل رؤية هذه الدعوى ويسمى (الموالي) ويعطى فيما يتعلق بهذه الدعوى جميع صلاحية المحكمة التي اصدرت الحكم المنقوض ويجوز لمجلس التميز ان يرى الدعوى ويدققها بنفسه ويعطي بها حكماً .

٢٨ — يعطى القرار والحكم في مجلس التميز باتفاق الآراء او باكثريتها وعند وقوع تساو في الآراء يرجح الطرف الذي يوجد فيه الرئيس.

٢٩ — لا يجوز الاعتراض على قرارات او احكام مجلس التميز الا اذا كان القرار او الحكم معميين اي مبهمين او كان فيها خطاء بديهي او تناقض ظاهر او اذا استحصلا بواسطة تزوير او صنيعة فعلى طلب احد الطرفين يجوز لمجلس التميز ان يعيد تدقيقهما بعد الاستئذان من ناظر العدلية ولناظر العدلية ايضاً ان يعيد الحكم الى مجلس التميز لاعادة التدقيق من تلقاء نفسه بواسطة اسباب مقنعة .

سنه ناظر العدلية في ولاية بغداد وصادق عليه الحاكم الملكي العام في بغداد .

في ٢١ سبتمبر سنة ١٩١٨

ا . بونام كارتر

نظامات واوامر العدلية في بغداد عدد ٩

سنة ١٩١٨

نظام المحاكم الشرعية في بغداد سنة ١٩١٨
صادر بموجب بيان قائد الجيش المؤرخ
في ٢٨ كانون الاول سنة ١٩١٧

قد سن ناظر العدلية في ولاية بغداد النظام الآتي وصادق عليه الحاكم الملكي العام عملاً بالسلطة المخولة لها في البند الثالث والعشرين من بيان قائد الجيش المؤرخ في ٢٨ كانون الاول سنة ١٩١٧ .

اسم النظام

١ ـ يسمى هذا النظام ـ نظام المحاكم الشرعية في بغداد سنة ١٩١٨ ـ

مجلس التمييز

٢ ـ سيتشكل مجلس تمييز لتدقيق الاحكام التي تصدر من المحاكم الشرعية في ولاية بغداد .

٣ ـ يتألف المجلس من رئيس وعضوين او اكثر ويتشكل المجلس نظاماً اذا جلس ثلاثة اعضاء او اكثر .

٤ ـ ان الاعلامات الصادرة من المحاكم الشرعية بحضور الطرفين والاعلامات المتضمنة حكماً غيابياً قد انقضت فيها مدة الاعتراض هي قابلة للتمييز .

٥ ـ مدة التمييز ستون يوماً تبتدئ من تاريخ تبليغ الاعلام وفقاً لاصول التبليغ فيما اذا كان متضمناً حكماً وجاهياً ومن يوم انقضاء مدة الاعتراض على الحكم اذا كان متضمناً حكماً غيابياً . غير ان ورثة من يتوفى في ظرف المدة المذكورة بدون ان يستدعي التمييز لا يسقطون عن طلب التمييز ما لم يبلغ الاعلام المذكور لهم او للولي او الوصي اذا كان فيهم صغير او للقيم فيهم مجنون او غائب لم يعلم مقره ويمر على ذلك ستون يوماً .

٦ ـ لا يقبل تمييز الاحكام الصادرة من المحاكم الشرعية قبل اليوم الواحد من شهر كانون الثاني سنة ١٩١٦ . واما الاحكام يمد الوقت الذي مضى بين اليوم الـ ٢٦ شباط واليوم الـ ١٥ تشرين الاول سنة ١٩١٨ في حساب مدتها التمييزية .

٧ ـ اذا استدعى المحكوم عليه تمييز الاعلام فيحق للمحكوم له ان يطلب تمييزه على شرط ان يكون الحكم قد اعطي ببعض ما ادعى فله حينئذ ان يستدعي تمييز الاعلام من النقطة التي منع عن معارضة خصمه بخصوصها

٨ ـ ان طلب التمييز يكون بتقديم استدعاء الى المحكمة الشرعية التي اصدرت الحكم او الى ناظر العدلية ويعتبر المميز عند اعطائه الاستدعاء الى احد الموقعين المذكورين في ظرف المدة المعينة طالباً للتمييز .

٩ ـ يجب ان يربط باستدعاء التمييز «١» صورة الاعلام المستدعى تمييزه مع صورة ضبطه مصدقاً عليهما من المحكمة التي اصدرت الحكم «٢» الاعلامات الشرعية او النظامية والوثايق الرسمية المحكية في الاعلام المميز او صورها المصدقة من محل رسمي «٣» لائحة مكتوبة فقرة فقرة بخط جلي شاملة اعتراضات المميز مع سرد النصوص الشرعية والادلة القانونية التي تؤيد اعتراضاته وصورة من هذه اللائحة لاجل تبليغها للمميز عليه .

١٠ ـ ان استدعاء التمييز لا يؤخر اجراء حكم الاعلام الصادر لاعطاء نفقة ويؤخر غير ذلك من الحكم بعقار او منقول بشرط ان يقدم المميز تأمينات كافية كفالة باداء المحكوم به اذا وجد المميز غير محق في التمييز او ان يضع المميز النقود والاشياء المحكوم بها امانة في محل رسمي ويؤخر اجراء الحكم ايضاً اذا كانت اموال المميز او املاكه قد حجز [illegible] وضعت تحت التو [illegible]

١١ ـ يجب تبليغ المميز عليه صورة لائحة التمييز المربوطة باستدعاء التمييز وذلك في ظرف اسبوع على الاكثر اعتباراً من تاريخ تسجيل الاستدعاء المذكور في المحكمة الشرعية التي اصدرت الحكم ويجوز للمميز عليه ايضاً ان ينظم لائحة جوابية مبينة الافادات والمدافعات وجميع الادلة التي يوردها ضد الاعتراضات الواقعة من المميز ويقدمها الى مجلس التمييز في ظرف اسبوع على الاكثر اعتباراً من تاريخ التبليغ الجاري عليه وهذه اللائحة تختم المدافعات التحريرية ولا تبلغ الى المميز قطعاً للتسلسل .

١٢ ـ ان استدعاء التمييز يقدم من قبل المميز الى المحكمة الشرعية التي اصدرت الحكم او الى ناظر العدلية مع رسم التمييز فيعطى للمميز وصل بالرسم وبالاستدعاء ويشرح على الاستدعاء ان الرسم دفع ويوقع هذا الشرح المأمور الذي قبض الرسم اذا قدم الاستدعاء الى ناظر العدلية فيرسله الى المحكمة التي اصدرت الحكم وعلى هذه المحكمة ان تبلغ صورة اللائحة الى المميز عليه في ظرف اسبوع وبعد اخذ اللائحة الجوابية في ظرف اسبوع واحد يجب على القاضي ان يلف الاوراق بتحرير منه ويرسلها الى مجلس التمييز مع البريد الاول واذا ما قدم المميز عليه لائحة جوابية في ظرف اسبوع واحد فيرسل استدعاء التمييز الى ناظر العدلية بدون تأخير وفي تلك الحال يجب ان يبين القاضي في تحريره المذكور تاريخ اعطاء الاستدعاء وتاريخ تبليغ اللائحة الى المميز عليه . واي مأمور او محكمة يسببان اضرار احد الطرفين بتأخير ارسال الاوراق او بعدم رعاية الخصوصات المذكورة يكونان مسؤولين واما الاوراق فيرسلها ناظر العدلية جميعاً الى مجلس التمييز .

[illegible]